حجيةُ ظواهرِ القرآنِ الكريم
بينَ النفي والإثباتِ

موسى جعفر بوجوهر
جامعة المصطفى العالمية

The authority of the phenomena of the Holy Qur'an
between denial and proof

Musa Jaafar Bu Johar
Al-Mustafa International University
Email: Aboaliredah110@gmail.com

ملخص البحث

إنّ لبحث حجية الظواهر القرآنية أهمية كبيرة ، وأثر عظيم على فهم الدين والاستنباط.

وإنّ الأدلة المطروحة على عدم حجية الظواهر القرآنية هو رأيٌ لا يصمد أمام الطرح العلمي.

فقد ثبت بالأدلة العلمية حجية الظواهر القرآنية.

وقد حاولت الدراسة أنْ تبين أثر البحث في فهم الدين ، ورد الشبهات العقائدية والفكرية.

وربط البحث بالمسائل المهمة جدا لتمثل رؤية إسلامية واسعة شاملة.

الكلمات المفتاحية : الظواهر، القرآن، الحجية، الأدلة، الشبهات

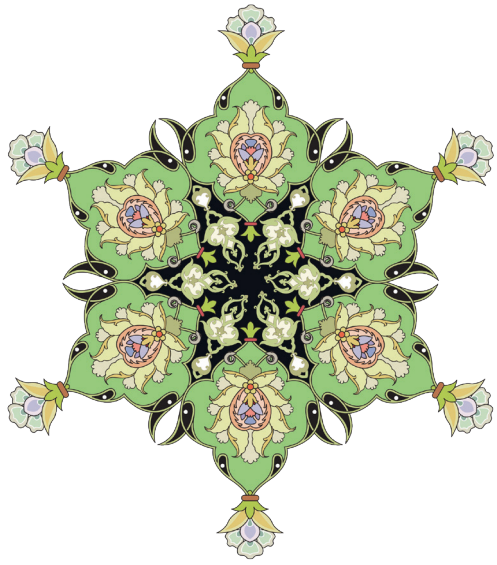

Abstract

Researching the authenticity of Quranic phenomena is of great importance and has a great impact on understanding religion and deduction.

The evidence presented regarding the inauthenticity of Qur'anic phenomena is an opinion that does not stand up to scientific argumentation.

The authenticity of Qur'anic phenomena has been proven with scientific evidence.

The study attempted to show the impact of the research on understanding religion and refuting doctrinal and intellectual suspicions.

Linking the research to very important issues to represent a broad and comprehensive Islamic vision.

Keywords: phenomena the Qur'an authenticity evidence suspicions.

المقدمة

إنّ لبحث حجية الظهوار أهمية كبيرة في الاستدلال والاستنباط ، حيث بدونها لا يمكن للفقيه الاعتماد على الظواهر للاستدلال على كثير من الأحكام، وبما أنّ البحث متشعب، فإننا نقتصر على الحديث عن حجية ظواهر الكتاب العزيز وهو الثقل الأكبر، حيث تظهر أهميته من أهمية الاهتمام بالقرآن الكريم.

أ. أهمية البحث

إنّ أهمية البحث تدور حول محورية القرآن الكريم ، حيث يعد مصدرا رئيسا لفهم الدين تمهيدا لتطبيقه ، وبدون فهم القرآن يكون فهم الدين قاصرا، بل مغلوطا، ويؤثر على الاستنباط الفقهي والرؤية التفسيرية واختيار المنهج التفسيري، كما أنّ عدم قبول الأخذ بالظواهر القرآنية يضرب في إعجاز القرآن الكريم ومدى الاستفادة منه ، فبين رافض للظواهر القرآنية وبين من يرى تفسير كل شيء بكل شيء.

ب. سبب البحث

إنّ سبب البحث في هذا الموضوع رغم قدمه ، هو:

خطورة النتائج وانعكاسها على مسألة فهم الدين، بل على القبول بالدين نفسه.

ينتج عدم القبول بحجية الظواهر القرآنية هو (حسبنا السنة) في قبال مقولة (حسبنا كتاب الله).

طرح هذا الموضوع بهذا الزمان بصيغ وأشكال متعددة ، ومختلفة مطعمة بشبهات فكرية عقائدية، وما لها من انعكاسات فكرية اجتماعية سياسية.

ت. سابقة وتاريخ البحث

لقد تناول البحث علماؤنا الأعلام ضمن البحث عن حجية الظواهر، وقد أفردوا له عنوانا مستقلا، فتجده في مقدمات الحدائق الناضرة للمحقق الشيخ يوسف العصفور

البحراني، وبسط شيئا منه في الدرر النجفية في الدرة المختصة ببيان الفرق بين المجتهدين والاخباريين، وذكر البحث في فرائد الأصول للشيخ الأنصاري، وأنوار الهداية للسيد الإمام الخميني ، وكذا تقريرات درسه المتعددة والتي منها: تهذيب الأصول وتحرير الأصول وغيره، وتفسير البيان للسيد الخوئي، وكذا تقرايرات بحثه كمصباح الأصول و دراسات في علم الأصول.

وقد أشار صاحب الحدائق في الدرر النجفية إلى أنه قد ارتفع صيت القول بعدم حجية ظواهر القرآن من زمن صاحب الفوائد المدنية الشيخ الاسترابادي، وكان في مقام الرد على دعواه والدفاع عن العلامة الذي كان محلا للنقد اللاذع من صاحب الفوائد المدنية .

كما أنّ إشكال المحقق القمي له دور بارز في بلورة الموضوع وتقوية الاشكال على حجية الظواهر.

ث. خطة البحث

بدأ البحث بمقدمة ذكر فيها تمهيد وأهمية البحث ، وسبب كتابة البحث وسابقته ، وخطة البحث ومنهجيته، ثم تبعه ٣ فصول ؛الأول بحوث تمهيدية ، والثاني أدلة نفي حجية ظواهر القرآن ومناقشتها، والثالث أدلة حجية الظواهرفي القرآن الكريم، هذا وقد كان من المفترض الحاق فصلين أحدهما ينقل كلمات الأعلام ، والآخر يذكر تطبيقات وحدود ظواهر القرآن وكيفية تحصيلها، ولكن حُذفا للإختصار ومقتضى المقام .

ج. منهجية البحث ومميزاته

مما لاشك فيه ولا ريب بأنّ علماءنا قد أشبعوا هذا البحث وردوا عليه بما هو علمي، ولا يمكن الإدعاء بما يخرج عن فيوضاتهم العلمية، ولكن يمكن ذكر المنهجية والمميزات بذكر نقاط:

محاولة البحث للتمرين العلمي والخوض في الصناعة العلمية قبل الاطلاع على أبحاث العلماء الأعلام، ومن ثم مطالعة كلماتهم للتسديد والتقييم .

بسط البحث بشيء من التفصيل أكثر، إذ كلمات الأعلام مبنية على الاختصار، ولعل ذلك راجع لوضوح المطلب لديهم.

طرح البحث متسلسلا ، وممنهجا لتتم الفائدة.

تم تسهيل الصياغة للبحث مع الحفاظ على المصطلحات المهمة التي لابد منها ، وتقليل المصطلحات التي يمكن تجنبها أو وجود بديل لها، لتعم الفائدة أكثر من الحفاظ على التخصص الأصول في عموم هيكلية البحث.

قد يلاحظ القارئ الكريم خلو بعض الموارد من تخريج المصادر، وذلك لأنّ الإعتماد على المصادر في كثير من الأحيان كان بطريقة طرح المجموع .

الفصل الأول / بحوث تمهيدية

المطلب الأول: الظهور

أ. لغة: التبين والغلبة[١]

ب. اصطلاحا: هو ترجيح معنى على آخر ظاهر يناسب المقام والخطاب [٢].

المطلب الثاني: حجية الظهور

(معنى حجية الظهور اتخاذه أساسا لتفسير الدليل اللفظي على ضوئه)[٣]

وتعرف بقاعدة الظهور وحجية الظهور، وكذا أصالة الظهور (لأنها تجعل الظهور هو الأصل لتفسير الدليل اللفظي)[٤].

المطلب الثالث: تقسيم الدلالة من حيث مدى دلالة اللفظ على المعنى:

دلالة اللفظ على معنى واحد وهو ما يسمى (النص).

دلالة اللفظ على أكثر من معنى راجح لوجود ترجيح لمعنى من المعاني، فالمعنى الراجح

(١) الصحاح ،الجوهري،إسماعيل بن حماد، ٢/ ٧٣٢.
(٢) انظر: المعجم الأصولي ، محمد صنقور، ٢/ ٢٨٤.
(٣) دروس في علم الأصول، الصدر،محمدباقر، ١/ ٢١٢.
(٤) المصدر نفسه.

يسمى (ظاهر) ، والمرجوح يسمى (مؤول).

دلالة اللفظ على أكثر من معنى دون ترجيح أحد المعاني على البقية، وهذا ما يسمى مجملا، في مقابل المبين.

دفع شبهة :

قد يقال أنّ ثمرة البحث تكاد تكون معدومة بالنسبة لآيات الأحكام ، أو لا أقل بأنّها قليلة الجدوى، حيث أنّ آيات الأحكام مبينة في الروايات ولا يوجد آية إلّا وقد جاء بيانها في الروايات ، أو انعقد عليها الإجماع.

والجواب أنّ هذه الدعوى قد تكون في آيات العبادات واضحة نوعا ما، ولكن آيات الأحكام المرتبطة بالمعاملات والأحكام من حدود ، وديات وقصاص ، وغيرها تكون محل نظر ؛ وذلك نظرا لكون التفاصيل المذكورة في الروايات التي ترجع للمعاملات أقل من نسبة الروايات في العبادات، فتأتي ثمرة البحث عن آيات الأحكام وظهوراتها، أضف إلى ذلك أنّ كثيرا من الآيات التي قد يتصور أنّها بعيدة عن الأحكام أن يستفاد منها حكم شرعي قد تكون متضمنة أحكاما شرعية سواء تصريحا أو تلويحا وتلميحا، هذا فضلا عن أنّ الفوائد ليست منحصرة بآيات الأحكام، هذا فضلا عن كون الروايات التفسيرية قليلة وغير شاملة لجميع الآيات .

الفصل الثاني: أدلة نفي حجية ظواهر الكتاب ومناقشتها :

تمهيد

إنّ أدلة نفي حجية ظواهر الكتاب على طوائف عدة، بعضها مرتبط بالصغرى وهي ثبوت حجية ظواهر الكتاب بالخصوص ، وبعضها بالكبرى وهي أصل حجية الظهور، وحاولنا أن نذكر أهم العنوانات في الاستدلال على النفي، كما نشير إلى أنّ بعض ما ذكر هو استدلال افتراضي مقدر، نذكر منها ما يلي[1]:

(١) وهنا لابد من الإشارة إلى أن كثيرا من هذه الشبهات وردّها قد ذكرت في عدة مصادر منها : فرائد الأصول،الأنصاري،مرتضى، ١/ ١٣٩ فما بعدها ، البيان في تفسير القرآن ،الخوئي ،ابوالقاسم، ٢٦١، فما بعدها ، وقد ذكرناها بتصرف في الصياغة والترتيب مع شيء من الإضافة .

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾[1].

بيان الاستدلال:

حيث أنّ المراد من المس هو المس المعنوي وهو الفهم والتفسير كما ورد، فيكون المعنى لا يمس القرآن ، ولا يطلع على حقائقه ويفهمه إلّا من كان طاهرا مطهرا من الكدورات والخبائث والأحداث الروحية المعنوية، وهذ لا ينطبق إلّا على أهل البيت عليهم السلام ، فلا يمكن الوصول لفهم القرآن وظواهره والمراد منه.

المناقشة:

إنّ في معنى الآية احتمالين واردين، الأول هو الطهارة المعنوي ، والثاني الطهارة المادية، وكلا المعنيين واردين في الروايات[2]، ولا تنافي بينهما، أي يمكن الجمع بين الأمرين.

لا يقال أنّ (لا) الموجودة في الآية نافية ولا تنسجم مع المعنى الثاني أي الطهارة المادية، لأنّا نقول أنّه من الثابت والواضح استعمال النفي ويراد به النهي[3].

الدليل الثاني: عدم فهم القرآن الكريم وأنّه لا يفهم القرآن إلّا من خوطب به

جاء في بعض الروايات بما مضمونه أنّ القرآن لا يفهمه إلّا من خوطب به وهم أهل البيت عليهم السلام ، وأنّه لا يمكن لغير أهل البيت عليهم السلام معرفة القرآن الكريم وفهمه ، وهي روايات كثيرة نذكر منها على سبيل المثال:

روي عن زيد الشحام، قال: دخل قتادة بن دعامة على أبي جعفر عليه السلام، فقال: يا قتادة أنت فقيه أهل البصرة ؟ فقال: هكذا يزعمون، فقال أبو جعفر عليه السلام: بلغني أنّك تفسر القرآن؟ فقال له قتادة: نعم، فقال له أبو جعفر عليه السلام: فإن كنت تفسره بعلم فأنت أنت، وأنا أسألك إلى أن قال أبو جعفر عليه السلام: ويحك يا قتادة ! إن كنت إنّما فسرت القرآن من تلقاء نفسك، فقد

(١) سورة الواقعة ، الآية : ٧٩ .

(٢) تهذيب الأحكام، الطوسي،محمد بن الحسن ، ١/ ١٢٧، ح٣٤٤؛ الاحتجاج، الطبرسي،أبومنصور أحمد بن علي بن أبي طالب ، ١ / ٢٢٨.

(٣) انظر : الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي،محمد حسين، ١٩ / ١٤٣ .

هلكت وأهلكت، وإن كنت قد فسرته من الرجال، فقد هلكت وأهلكت ،ويحك يا قتادة ! إنّما يعرف القرآن من خوطب به.[1]

روي عن أبي عبدالله ﷺ أنّه قال لأبي حنيفة: "أنت فقيه أهل العراق؟ قال: نعم. قال ﷺ: فبأي شيء تفتيهم؟ قال: بكتاب الله وسنة نبيه. قال ﷺ: يا أبا حنيفة تعرف كتاب الله حق معرفته وتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: نعم. قال ﷺ: يا أباحنيفة لقد ادعيت علما ويلك ما جعل الله ذلك إلّا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم، ويلك ماهو إلّا عند الخاص من ذرية نبينا ﷺ وما ورثك الله تعالى من كتابه حرفا"[2].

روي عن رسول الله ﷺ: "هذا علي أخي ووصيي وواعي علمي وخليفتي على أمتي، وعلى تفسير كتاب الله عز وجل ، والداعي إليه والعامل بما يرضاه... معاشر الناس تدبروا القرآن وافهموا آياته وانظروا إلى محكماته ولا تتبعوا متشابهه، فوالله لن يبين لكم زواجره ولايوضح لكم تفسيره إلّا الذي أنا آخذ بيده ومصعده"[3].

المناقشة:

والجواب على هذا المدعى هو بالتالي:

إن لفهم ومعرفة القرآن الكريم مراتب ودرجات

هناك فرق بين الفهم الظاهري ، والباطني ، والواقعي لآيات القرآن الكريم والمراد منه.

والمقصود من فهم القرآن الكريم في الروايات المذكورة (لا يفهمه إلّا من خوطب به) هو الفهم الواقعي والمراد عند الله، وهي أعلى درجات فهمه بكل تفاصيله والمراد الجدي الكامل، حيث لا يفهمه بهذا المستوى إلّا أهل البيت ﷺ.

لا يدعي أحد من المفسرين ، ولا من الفقهاء ممن يفهم القرآن ، أو يحاول بيان ظواهره والأخذ بها، لا يدعي أنّ فهمه هو الفهم الواقعي المراد، بل إنّ ما يطرح من تفسير وتبيين

(١) وسائل الشيعة، الحر العاملي، محمد بن الحسن، الباب ١٣ من أبواب صفات القاضي،ح٢٥.
(٢) المصدر نفسه ، الباب ٦ من أبواب صفات القاضي، ح٢٧.
(٣) الاحتجاج، الطبرسي،أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب ، ١ / ٧٦.

هو على سبيل ما حصل له من ظهور .

بمنع الاستفادة من القرآن الكريم تكون الفائدة منه منحصرة بالثواب والأمور التعبدية، وينتفي هدف الهداية وهو أهم هدف جاء به القرآن الكريم.

مع إنكار فهم القرآن مطلقا يتم ضرب الإعجاز القرآني، حيث أن التحدي ينحصر بالبلاغة الصورية ولا يمكن حتى للعرب فهمه وإدراكه.

للتوضيح أكثر نقول أن للتفسير مراتب ومنها التفسير اللفظي اللغوي وهو متيسر وسهل على من هو مطلع على اللغة ومعانيها، وهناك التفسير المعنوي الذي لابد للمفسر أن يحيط بكل ما يرتبط بالتفسير، ليصل لتفسير احتمالي ، أو أقرب من حيث القرائن العلمية التي يعتمدها.

الدليل الثالث: روايات المنع من التفسير بالرأي

وهي روايات كثيرة مستفيضة، بل أنّ مضمونها متواترا[١]، وهي من طرق الفريقين، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

روي عن رسول الله ﷺ: "من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار"[٢].

روي عن الرضا عن آبائه عليهم السلام، قال: قال الله عز وجل: ما آمن بي من فسر برأيه كلامي. الحديث. [٣]

روي عن رسول الله ﷺ: لعن الله المجادلين في دين الله على لسان سبعين نبيا، ومن جادل في آيات الله كفر، قال الله ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [٤] ومن فسر برأيه فقد افترى على الله الكذب، ومن أفتى الناس بغير علم لعنته ملائكة السماوات والأرض، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة سبيلها إلى النار. الحديث.[٥]

(١) البيان في تفسير القرآن، الخوئي، السيد أبوالقاسم، ٢٦٩.
(٢) تفسير الطبري ، الطبري، محمد بن جرير، ١ / ٢٧.
(٣) وسائل الشيعة ، الحر العاملي، محمد بن الحسن، الباب ١٣ من أبواب صفات القاضي، ح٢٨.
(٤) سورة غافر، الآية :٤.
(٥) وسائل الشيعة، الحر العاملي، محمد بن الحسن، الباب ١٣ من أبواب صفات القاضي ، ح٣٧.

روي عن أمير المؤمنين عليه السلام "إياك أن تفسر القرآن برأيك حتى تفقهه عن العلماء، فإنه رُبّ تنزيل يشبه بكلام البشر، وهو كلام الله، وتأويله لا يشبه كلام البشر". (١)

روي عن الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام قال لعلي بن محمد بن الجهم: "لا تؤول كتاب الله -عز وجل- برأيك ؛ فإن الله عز وجل يقول: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا الله وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ (٢). (٣)

روي عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام قال: "من فسر القرآن برأيه فأصاب لم يؤجر، وإن أخطأ كان إثمه عليه"(٤).

روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: "من فسر القرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب"(٥).

وروي عنه صلى الله عليه وآله: "أكثر ما أخاف على أمتي من بعدي رجل يناول القرآن يضعه على غير موضعه"(٦).

وتقريب الاستدلال بالآتي:

إنّ التفسير بالرأي منهي عنه، وهو من الثوابت التي لا يمكن الشك في حرمتها والنهي من المحرمات المفروغ من ثبوت الحرمة لها، والأخذ بظواهر القرآن هو من قبيل التفسير بالرأي المنهي عنه وإن تغير الاصطلاح، فهما شيء واحد في المضمون والحقيقة، حيث أنّه خاضع للفهم الشخصي والترجيح من قبل المستظهر، فهو قد رجع لرأيه، والأخذ برأيه مرفوض منهي عنه.

(١) التوحيد، الصدوق، محمدبن علي بن الحسين، باب٣٦، ٢٦٤.
(٢) سورة آل عمران ، الآية :٧ .
(٣) وسائل الشيعة ، الحر العاملي ،محمد بن الحسن ، باب ١٣ من ابواب صفات القاضي، ح٣١.
(٤) المصدر نفسه، ح٦٦.
(٥) المصدر نفسه، ح٣٧.
(٦) منية المريد، العاملي ،زين الدين بن علي، ص٣٦٩.

المناقشة :

إنّ ما يطرح من تفسير من قبل المفسرين والفقهاء هو استنادا على القواعد الأساسية التي لابد للمتعامل مع القرآن الرجوع لها والاعتماد عليها، وهذا لا يكون من قبيل التفسير بالرأي.

إنّ المراد بالتفسير بالرأي المذموم هو ذلك الفهم الخالي من الأسس العلمية والأدلة المعتمدة، بل هو المستند على هوى النفس ، وميولاتها دون الحيثيات العلمية المقبولة، وهذا الاستناد متعدد المناشئ ومن أهمها الجهل المركب والشبهات ، والجاه والمال وحب الدنيا ، والأغراض السياسية والأمراض الأخلاقية.

الدليل الرابع: التمسك بالظواهر مدعاة للوقوع في المتشابهات المنهي عنه.

قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾[1].

وتقريب الاستدلال: هو ببيان أنّه قد ذكر في الآية والروايات نهي عن التمسك بالمتشابهات، وبما أنّ الظواهر ليست من المحكمات، ويؤكد على أنّها من المتشابهات هو الاختلاف في الظهور والاستظهار واحتمال تعدد المعنى، فالتمسك بالظواهر القرآنية هو من المتشابهات المنهي عنها، فلابد من اجتنابها وتجنبها عملا أخذًا بالنهي الوارد والتي هي من مصاديقه.

المناقشة:

لابد من الالتفات إلى المعنى المقصود من المتشابه، فعلى رأي بأن التشابه هو واقع في المعنى، وعلى قول في المصداق للمعنى.

التشابه متحقق مع تعدد المعاني وعدم وجود قرينة مرجحة لأحد المعاني.

(١) سورة آل عمران ، الآية : ٧.

الظاهر هو خارج عن المتشابه.

مع التسليم بدلالة الآية فهي لا تخرج عن مصداق من مصاديق الظهور القرآني.

مع وجود القرينة المرجحة فلا معنى لدخوله في المتشابه، كما هو الحال في الظهورات القرآنية.

يمكن حل مسألة المتشابهات بإرجاعها للمحكمات، فينتفي إشكال المتشابهات، خصوصا مع لحاظ ما ذكر في ذيل الآية المباركة من ذكرت السبب وهو ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [1]، كما أنهّا ذكرت الغرض والتعليل من تمسك البعض بالمتشابهات ﴿ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ [2].

الدليل الخامس: دعوى وقوع التحريف في القرآن يكون مانعًا للتمسك بظواهر القرآن الكريم

بيان الاستدلال:

وحاصل الدعوى القائمة هو أنّه قد ذكرت أدلة على تحريف القرآن الكريم، وحيث أنّه محرف حتى لو كان على مستوى النقيصة ، فهذا يعني أنّه فاقد للاستناد والاعتماد عليه، إذ أنّ حجيته ناقصة، وكل ظهور نحصل عليه من أي آية فهو يفتقر لمعرفة بقية القرآن الكريم المفقودة من بين أيدينا، فلا حجية للظواهر القرآنية بناءا على القول بتحريف القرآن الكريم.

المناقشة:

وبما أنّ الموضوع ذو أهمية فقد نوقش في أبحاث علوم القرآن مفصلا[3]، وهنا نشير إلى نقاط مهمة:

إنّ مقولة التحريف قد تم إبطالها عقلا ونقلا ولا يمكن ترتيب الأثر عليها.

القول بالتحريف يستلزم نقض الغرض.

إنّ الروايات المتوهم منها التحريف هي إما أن تقصد التحريف بالتأويل ، أو هي

(١) سورة آل عمران ، الآية : ٧ .
(٢) سورة آل عمران ، الآية : ٧ .
(٣) انظر : البيان في تفسير القرآن، الخوئي،السيد أبوالقاسم، ١٩٦ فما بعد .

إضافات شرح وتوضيح وتفسير، أو أنها موضوعة عن طريق الكذابين والوضاعين، أو على أحسن تقدير بكونها صحيحة السند فهي آحاد لا تقاوم التواتر القطعي ولا يمكن الاعتماد عليها[١].

حتى لو سلمنا جدا بهذا القول الباطل فهذا لا ينفي الأخذ بالظهورات القرآنية.

الدليل السادس: المنع بالعمل بالظن موجب لعدم العمل بظواهر الكتاب

إنّ النهي الوارد بالعمل بالظن يحتم علينا عدم العمل بظواهر القرآن الكريم، حيث أنّها لا تصل للعلم و لا تتعدى الظن، وقد ثبت من الكتاب العزيز، وكذا السنة الطاهرة النهي عن العمل بالظن وذم الاعتماد عليه، بل أنّ المورد مشمول بالروايات المستفيضة بالنهي بالعمل أو الافتاء بغير علم، وحيث أنّ الأخذ بالظهور القرآني مصداق للعمل بالظن وبغير العلم، إذ أننا لا نجزم بأنّه المراد فعلا من الآية فهو تحت الظن وغير العلم.

١ـ الآيات:

قال تعالى: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾[٢] في مقام ذم الاعتماد على الظن.

قال تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾[٣].

قال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾[٤].

قال تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾[٥].

قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾[٦].

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ

(١) انظر: سلامة القرآن من التحريف، محمدي (نجارزادكان)،فتح الله، ٦٤ فما بعدها.
(٢) سورة النساء ، الآية :١٥٧.
(٣) سورة الأنعام ، الآية : ١١٦.
(٤) سورة الأنعام ، الآية : ١٤٨.
(٥) سورة يونس ، الآية : ٣٦.
(٦) سورة النجم ، الآية : ٢٣.

شَيْئًا﴾[1].

٢ـ الروايات:

أما الروايات فهي كثيرة بعضها بتصريح النهي عن العمل بالظن وبعضها بالنهي بالعمل والافتاء بغير علم.

روي عن عبدالرحمن بن الحجاج، قال سألت أبا عبدالله ﷺ عن مجالسة أصحاب الرأي، فقال: جالسهم، وإياك عن خصلتين تهلك فيهما الرجال؛ أن تدين بشيء من رأيك، أو تفتي الناس بغير علم[2].

روي عن أبي الحسن ﷺ: من أفتى الناس بغير علم لعنته ملائكة الأرض وملائكة السماء. [3]

روي عن أبي عبدالله ، عن أبيه ، قال: قال رسول الله ﷺ: من أفتى الناس بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض. [4]

المناقشة:

إنّ الظن المنهي عنه في الآيات والروايات هو الظن الفاقد للحجية وهو دون العلم مع ترتيب الأثر.

الاعتماد على الظواهر والأخذ بها، ليس من قبيل الظن المنهي عنه والمذموم، بل أنّ الأخذ بالظواهر القرآنية هو وجود دلائل وقرائن علمية مرجحة للظهور القرآني .

الدليل السابع: الأدلة الناهية عن ضرب القرآن بالقرآن وتقطيعه:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾[5].

(١) سورة النجم ، الآية : ٢٨ .
(٢) الوسائل، الحر العاملي، محمد بن الحسن، باب ٤ من أبواب صفات القاضي، ح٢٩.
(٣) المصدر نفسه، ح٣١.
(٤) المصدر نفسه، ح٣٢.
(٥) سورة الحجر ، الآية : ٩١.

روي عن أبي عبدالله عليه السلام: " قال لي أبي عليه السلام: ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر"[1].

بيان الدليل: ببيان أنّ ضرب القرآن ببعضه هو تصرف بالمعنى ورجوع للمتشابه والتفسير بالرأي المنهي عنه وجعل المتشابه محكم دون الرجوع لأهل الذكر والراسخون في العلم وهم أهل بيت العصمة والطهارة.

المناقشة:

لابد من تحديد معنى ضرب القرآن ببعضه ،إذ أنّ الكلام في حال الذم وليس مطلق التعامل مع القرآن، فمن قرينة سياق الكلام أنّه في مقام ذم من ليس له قابلية الاستعداد للتفسير، وفهم القرآن من الأساس، وليس مؤهلا لذلك.

إنّ الأخذ بالظهور القرآني المبتني على أساس علمي صحيح، وغرض محاولة فهم القرآن الكريم، محور بعيد عن ضرب القرآن ببعضه وخارج عن مصاديقه، سواء على مستوى السبب ، أو على مستوى الغاية والنتيجة.

عند التعارض بين الظواهر القرآنية ، فلابد من النظر للمرجحات والأخذ بما هو راجح، وهذا ليس من ضرب بعض القرآن ببعضه ، لأنّه مستند على الأسس العلمية .

في مقابل هذه الرواية هناك روايات عديدة تبين أنّ القرآن يفسر بعضه بعضا ويصدق بعضه بعضا، فيكون مفادها أوضح بالأخذ بظواهر القرآن الكريم.

الدليل الثامن: العلم الإجمالي بطروء التخصيص والتقييد مانع عن التمسك بالظواهر

تقريب الاستدلال:

ببيان أننا نعلم علما إجماليا بأنّ هناك روايات كثيرة لم نطلع عليها ولم تصلنا وهي ليست بالعدد القليل خاصة مع العلم بذهاب الكثير من كتب الأصحاب حرقا ، أو ضياعا ،أو غيرها من طرق ضياع الكتب والروايات، ولاشك أنّها محتوية على الكثير من الروايات

(١) الوسائل، الحر العاملي، محمد بن الحسن، باب١٣ من آبواب صفات القاضي، ح٢٢.

المقيدة للإطلاقات القرآنية أو مخصصة لعمومات الكتاب ، وهذا يجعلنا نتوقف بالتعامل مع الظواهر القرآنية ،لاحتمالية التقييد أو التخصيص أو حتى النسخ بناءً على جواز نسخ السنة للكتاب.

المناقشة:

إنّ موضوع الظواهر القرآنية لا تتعارض مع التخصيص أو التقييد ، فعلى كل الأحوال لا يوجد تعارض بين الأمرين.

إنّ وجود العمومات والإطلاقات يوجب الفحص عن المخصص والمقيد حتى يطمأن بعد وجودهما .

إنّ عرض الخاص على العام هو فرع معرفة الخاص والعام ، ورفض العمل بالظهور القرآني يكون بمثابة المانع لمعرفة العام والخاص والمطلق والمقيد.

لو سلمنا بهذا جدلا، فنحن مكلفون بما وصلنا من أدلة وروايات، وما لم يصلنا فهو خارج عن تكليفنا ليس داخلا في حسابات الاستدلال.

الدليل التاسع: روايات الاحتياط

تقريب الاستدلال: لعل البعض يصور دليل عدم اعتبار الظواهر القرآنية بالإعتماد على روايات الاحتياط والتوقف عند الشبهات خصوصا ما لم يصل للقطع واليقين، حيث أنّ مفاد روايات الاحتياط هو اجتناب كل ما هو مورد للاحتياط ، بل حتى محتمل شموله للاحتياط ، ونذكر بعضا من هذه الروايات :

"أخوك دينك فاحتط لدينك بما شئت"[1].

"الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام عند الهلكة"[2].

" من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه"[3].

(١) وسائل الشيعة، الحر العاملي،محمد بن الحسن، باب ١٢ من ابواب صفات القاضي، ح ٤٦ .
(٢) المصدر نفسه، ح ٢ وغيره.
(٣) المصدر نفسه، ح٦٤ .

"أورع الناس من وقف عند الشبهة"[1].

روي عن أبي عبدالله عن آبائه قال: قال رسول الله ﷺ: "الأمور ثلاثة: أمر بين لك رشده فاتبعه ، وأمر بين لك غيه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فرده إلى الله"[2].

وغيرها الكثير من الروايات.

بيان الاستدلال:

بما إنّ الروايات – مدعوما بالعقل بناءً على حجيته في المورد ، تأمر بالاحتياط عند الشبهات وموارد عدم القطع واليقين، فإننا في مورد الأخذ بظواهر القرآن الكريم في مقام شك وريب ولم يتحصل لنا القطع واليقين بحجية الظواهر القرآنية، فإنّ المقام مورد من موارد الإحتياط ، ومقتضى الاحتياط هو التوقف عن الأخذ بظواهر القرآن وعدم ترتيب أثر عليها إلا بدليل ثابت عن طريق أهل البيت عليهم السلام.

المناقشة:

يمكن الرد على هذا الاستدلال بنقاط، وإن كانت الروايات في هذا المجال متنوعة وهي على طوائف عديدة ؛ إلّا أننا نذكر نقاطا عامة للرد المجمل عليها بشكل عام .

إنّ أكثر الروايات هي روايات إرشادية تتحدث عن موارد غير الحكم الشرعي اللازم وهي ليست في مقام بيان حكم شرعي بلزوم الاحتياط.

إنّ بعض الروايات التي يفهم منها الأمر بلزوم الاحتياط تكون إما مقيدة بقيد وحالة معينة ، أو خاصة في مورد معين.

جعل الأخذ بالظواهر القرآنية على أنها من موارد الاحتياط هذا أول الكلام، حيث يعد ذلك مصادرة

هذا فضلا عن أنّ الاحتياط هو العمل بأكثر من احتمال وتكراره ، وهذا لا ينافي العمل بالظهور المتعدد .

(١) وسائل الشيعة، ح ٢٩.
(٢) المصدر نفسه، ح ٢٨.

الدليل العاشر: التمسك بروايات أنّ للقرآن بطون

بيان الاستدلال:

هو إنّ الروايات الواردة بأنّ للقرآن بطن كالروايات التالية :

روي عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: سألت أباجعفر ﷺ عن شيء من التفسير فأجابني، ثم سألته عنه ثانية فأجابني بجواب آخر فقلت: جعلت فداك كنت أجبتني في هذه المسألة بجواب غير هذا قبل اليوم، فقال: يا جابر إنّ للقرآن بطنا وللبطن بطنا وله ظهر وللظهر ظهر، يا جابر ليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، إنّ الآية يكون أولها في شيء وآخرها في شيء وهو كلام متصل منصرف على وجوه.[1]

روي عن رسول الله ﷺ: "إنّ للقرآن ظهرا وبطنا ولبطنه بطنا إلى سبعة أبطن" وفي رواية "إلى سبعين بطنا" وفي رواية أخرى "إلى سبعين ألف بطن"[2].

والاستدلال بأمرين:

الأول: ومن المقرر أنّ اللفظ لا يستغرق إلّا في معنى واحد ، فكيف يتم التوفيق بين هذا المبنى (للفظ معنى واحد) وبين البطون المتعددة ؟ فإما الاخذ بها وترك روايات البطون ، أو الأخذ بروايات البطون وترك المبنى وهو من أسس الأخذ بالظهور.

الثاني: إنّ البطون غير معروفة ولا نعلم بها كي ندعي معرفة ظهور القرآن، إذ أنّ معرفتها بيد أهل البيت ﷺ، والحال أنّها قد تؤثر على فهم الظاهر.

المناقشة:

في مقام الجواب نقول:

هناك الكثير من الردود ولكنا نشير باختصار إنّ بحث البطون خارج عن كلام المبنى، إذ أنّ المبنى مرتبط بظهور اللفظ لا بما يرتبط بباطنه.

إنّ المكلف ليس من تكليفه هو الباطن ، وكل مصب معرفته التي لم يرجع فيها للمعصوم

(١) تفسير العياشي، العياشي،محمد بن مسعود، ١ / ٨٧.
(٢) تفسير الصافي، الفيض الكاشاني،محسن، ١ / ٢٨.

هو معرفة الظهور قدر الإمكان، وأما الباطن أو حقيقة القرآن فلابد من الرجوع للمعصوم لمعرفتها.

هذا فضلا عن تقسيم البطن للتأويل والمعنى، وأن هناك طولية بين البطون كما يفهم من الروايات

الفصل الثالث / أدلة حجية ظواهر الكتاب

الدليل الأول: آيات الأمر بالتدبر

قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[1].

قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾[2].

قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾[3].

قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾[4].

الدليل الثاني: روايات الحث على التدبر والاستفادة من القرآن

روي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ هذا القرآن فيه منار الهدى ومصابيح الدجى فليجل جال بصره، ويفتح للضياء نظره فإن التفكر حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور[5].

روي عن أبي عبدالله عليه السلام: ينبغي لمن قرأ القرآن إذا مر بآية من القرآن فيها مسألة ، أو تخويف أن يسأل الله عند ذلك خير ما يرجو ويسأله العافية من النار ومن العذاب[6].

روي عن أبي عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله (في حديث) إذا التبست

(١) سورة النساء ، الآية : ٣٢.
(٢) سورة محمد ، الآية : ٢٤.
(٣) سورة المؤمنون ، الآية : ٦٨.
(٤) سورة ص، الآية :٢٩.
(٥) وسائل الشيعة، الحر العاملي، محمد بن الحسن، ج٦، باب ٣ من أبواب القرآن، ح١، ١٧٠ .
(٦) المصدر نفسه، ح٢.

عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فإنه شافع مشفع ، وماحل مصدق ومن جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار، وهو الدليل يدل على خير سبيل وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل ، وهو الفصل ليس بالهزل وله ظهر وبطن، فظاهره حكم وباطنه علم، ظاهره أنيق وباطنه عميق، له نجوم وعلى نجومه نجوم، لا تحصى عجائبه ولا تبلى غرائبه فيه مصابيح الهدى ومنار الحكمة ودليل على المعرفة لمن عرف الصفة، فليجل جال بصره وليبلغ الصفة نظره ينج من عطب ويتخلص من نشب فإن التفكر حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور فعليكم بحسن التلخص وقلة التربص.[1]

روي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أمير المؤمنين عليه السلام في كلام طويل في وصف المتقين قال: أما الليل فصافون أقدامهم تالين لأجزاء القرآن يرتلونه ترتيلا، يحزنون به أنفسهم ويستثيرون به تهيج أحزانهم بُكاّء على ذنوبهم ووجع كلوم جراحهم ، وإذا مروا بآية فيها تخويف أصغوا إليها مسامع قلوبهم وأبصارهم فاقشعرت منها جلودهم ، ووجلت قلوبهم فظنوا أنّ صهيل جهنم وزفيرها وشهيقها في أصول آذانهم ، وإذا مروا بآية فيها تشويق ركنوا إليها طمعا وتطلعت أنفسهم إليها شوقا وظنوا أنها نصب أعينهم[2].

روي عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ألا أخبركم بالفقيه حقا؟ من لم يُقنِّط الناس من رحمة الله ، ولم يؤمنهم من عذاب الله ولم يرخص في معاصي الله ولم يترك القرآن رغبة عنه إلى غيره، ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم، ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر، ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه[3].

الدليل الثالث: روايات عرض الأخبار على القرآن الكريم

وهي روايات كثيرة وعلى طوائف نذكر بعضا منها:

روي عن أبي عبدالله عليه السلام: خطب النبي صلى الله عليه وآله بمنى فقال: "أيها الناس ما جاءكم عني

(١) وسائل الشيعة ، ح٣.
(٢) المصدر نفسه، ح٦.
(٣) المصدر نفسه، ح٧.

يوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله"[١].

روي عن الإمام الرضا عليه السلام: "... فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فأعرضوهما على كتاب الله، فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن النبي صلى الله عليه وآله"[٢].

روي عن الإمام الصادق عن أبيه عن جده علي عليه السلام: "إنّ على كل حق حقيقة ، وعلى كل صواب نورا، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه"[٣].

وغيرها الكثير.

تقريب الاستدلال:

ببيان أنّ الروايات أمرت بعرض الأخبار على الكتاب ، ولو كان الكتاب فاقدا لحجية ظهوراته لما تحقق الغرض والهدف من العرض، فالأمر بالعرض يكون لغوا بدون حجية الظهور للكتاب.

الدليل الرابع: روايات الاستشهاد بظواهر القرآن الكريم وتعليمهم أصحابهم بالاستدلال به

روي عن عبد الأعلى مولى آل سام قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام : عثرت فانقطع ظفري، فجعلت على أصبعي مرارة ، كيف أصنع بالوضوء؟ قال: يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله عز وجل (وما جعل عليكم في الدين من حرج) امسح عليه[٤].

روي عن مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَ لاَ تُخْبِرُنِي مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ وَ قُلْتَ أَنَّ اَلْمَسْحَ بِبَعْضِ اَلرَّأْسِ وَ بَعْضِ اَلرِّجْلَيْنِ فَضَحِكَ فَقَالَ يَا زُرَارَةُ قَالَهُ رَسُولُ اَللهِ صلى الله عليه وآله، وَ نَزَلَ بِهِ اَلْكِتَابُ مِنَ اَللهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّ اَللهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ

(١) وسائل الشيعة، باب ٩ من أبواب صفات القاضي، ح ١٥.
(٢) عيون أخبار الرضا، الصدوق،محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من أخبار، ح٤٥.
(٣) الأمالي ،الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، المجلس٥٨، ح١٦، ٣٠١.
(٤) وسائل الشيعة، الحر العاملي، محمد بن الحسن، باب ١٩ من أبواب الوضوء، ح٥.

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾[1]، فَعَرَفْنَا أَنَّ اَلْوَجْهَ كُلَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُغْسَلَ ثُمَّ قَالَ ﴿وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى اَلْمَرٰافِقِ﴾، فَوَصَلَ اَلْيَدَيْنِ إِلَى اَلْمِرْفَقَيْنِ بِالْوَجْهِ فَعَرَفْنَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمَا أَنْ يُغْسَلاَ إِلَى اَلْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَ اَلْكَلاَمِ فَقَالَ ﴿وَ اِمْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ﴾، فَعَرَفْنَا حِينَ قَالَ بِرُءُوسِكُمْ أَنَّ اَلْمَسْحَ بِبَعْضِ اَلرَّأْسِ لِمَكَانِ اَلْبَاءِ ثُمَّ وَصَلَ اَلرِّجْلَيْنِ بِالرَّأْسِ كَمَا وَصَلَ اَلْيَدَيْنِ بِالْوَجْهِ فَقَالَ ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى اَلْكَعْبَيْنِ﴾، فَعَرَفْنَا حِينَ وَصَلَهُمَا بِالرَّأْسِ أَنَّ اَلْمَسْحَ عَلَى بَعْضِهِمَا، ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ رَسُولُ اَللّٰهِ ﷺ لِلنَّاسِ فَضَيَّعُوهُ اَلْحَدِيثَ"[2].

روي عن أمير المؤمنين عليه السلام عندما قال للثاني بأنّ أقل الحمل ستة أشهر، فقال: من أين عرفت ذلك؟ قال عليه السلام: من كتاب الله قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾[3] وقوله عز وجل: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾[4][5].

حيث أنّ الروايات قد مارست الاستشهاد بالآيات القرآنية في الاستدلال في كثير من الموارد.

ولا يقال بأنّ هذا تطبيق خاص بالمعصوم وهو أدرى بموارد الآيات، لأنّه يقال بأنّ الكثير من الموارد كانت تعليما من الإمام لأصحابهم على طريقة الاستفادة من الآيات في الاستدلال بظهور القرآن الكريم.

الدليل الخامس: السيرة العقلائية

حيث جرت السيرة على العمل بظهور الكلام بشكل عام وقد تعامل العقلاء مع ظهور القرآن الكريم سواء المسلمين منهم وغير المسلمين ، ولم يشكك أحد بالتعامل مع ظواهر القرآن الكريم، وهي مقبولة من الشارع ولم يردع عن العمل بها.

(١) سورة المائدة ، الآية : ٦ .
(٢) وسائل الشيعة ، الحر العاملي، محمد بن الحسن، باب٢٣ من أبواب الوضوء، ح١ .
(٣) سورة الأحقاف ، الآية :١٥ .
(٤) سورة البقرة ، الآية : ٢٣٣ .
(٥) بحار الأنوار، المجلسي،محمدباقر، ج١٠١، باب٤١، ح١و٢، ٦٦، نقلا عن إرشاد المفيد ومناقب ابن شهرآشوب.

الدليل السادس: سيرة المتشرعة

إنّ سيرة المتشرعة القائمة على حجية ظواهر القرآن الكريم لهي أوضح في السيرة العقلائية، حيث لم نجد من اعترض على ذلك ، إلّا من قبل الميرزا الاسترابادي[1] ومن نحى منحاه، وقد رد عليه الكثير من العلماء حتى ممن كان على نهج المدرسة الاخبارية، وللمحقق البحراني صاحب الحدائق كلام لطيف في الرد عليه[2].

ولابد من الاشارة للإنصاف إلى أن نسبة القول بعدم حجية ظهورات القرآن الكريم للمدرسة الاخبارية نسبة غير صحيحة ومجانبة للصواب، والأفضل نسبتها للقائل بها ومن يتبناها، أو لا أقل بالقول لبعض الاخباريين ولا يصح التعميم.

الدليل السابع: عدم الأخذ بالظهورات يستلزم نقض الغرض من القرآن الكريم

إنّ عدم الأخذ بظواهر القرآن الكريم يستلزم نقض الغرض الذي جاء من أجله القرآن الكريم، حيث أنّه جاء كتاب هداية للناس كافة، وحيث أننا محرومون من الوصول لمضامينه على جميع المستويات، فلا يمكننا الوصول لما يريده القرآن.

لا يقال أنّ الغرض متحقق بالمقدار الذي قد بينه الأئمة الأطهار عليهم أفضل الصلاة والسلام.

لأنا نقول: أن الغرض وإن كان جزء منه قد بينه أهل البيت ﷺ، إلا أن الغرض موسع والفائدة عظيمة لا تقتصر على المقدار الواصل، ومما لاشك فيه أنّ المقدار الذي صدر من أهل البيت ﷺ لم يصلنا بأكمله ، فنحن محرومون من الاستفادة منه، وقد بين أهل البيت ﷺ عمق الغرض والفائدة المرجوة من القرآن الكريم وأنه لو اغترفنا من القرآن الكريم إلى يوم الساعة لما انتهى ولما نضب.

(١) انظر : الفوائد المدنية، الإسترابادي،محمد أمين، ٢٦٩.

(٢) انظر : الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، البحراني،يوسف،المقدمة الثالثة ، ١ / ٦٤-٦٧، وينظر ، الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، المؤلف نفسه ،ج٣ ،الدرة ٣٨ (جواز استنباط الحكم الشرعي من القرآن، ٣٣٩ فما بعدها.

الدليل الثامن: منع الأخذ بالظواهر مخالف للحكمة الإلهية

عندما نجعل الصفات الكمالية الجمالية لواجب الوجود المقدس وهو الله تبارك وتعالى كالحكمة والعلم ، وما يلزم منه من إثبات الصفات الجلالية من تنزيه الساحة المقدسة عن النقص والعبث والجهل، ونطبق ذلك على نزول القرآن وإعجازه نجد أنّ نزول القرآن الكريم مستند على الحكمة الإلهية والعلم الإلهي، ومقتضى الحكمة أن ينزل كتابا مفهوما وواضحا ليحقق به الاعجاز، ويضع كل شيء في موضعه ويعطي كل ذي حق حقه، فلو كان هناك جهل مطلق بالقرآن الكريم ولو على مستوى معين ، أو أقل مستوى من الفهم اللغوي، فهذا عبث مخالف للحكمة، بل يطعن في كثير من صفات الواجب ويتجلى النقص في الخالق، وهذا واضح البطلان.

الدليل التاسع: عدم المانع من الأخذ بالظهورات بعد بطلان أدلة منع الأخذ بالظواهر.

بعد مناقشة أدلة المانعين لحجية ظهور القرآن الكريم، لم يبق لدينا مانع من الأخذ بهذه الظواهر، حيث أننا قد أقمنا عدم الدليل على المنع من الأخذ بظهور القرآن الكريم، بل أقمنا الدليل على عدم المنع، فليس لنا إلّا الأخذ بالظهورات القرآنية.

الدليل العاشر: حجية قول أهل الاختصاص

إنّ بحث حجية الظهور مرتبط بشكل مباشر بالحديث عن قول أهل اللغة ومدى حجيته، فبناء على القول بحجية كلام اللغوي فتثبت الحجية للظهورات[1]، ولا أقل من الاعتماد على الفهم العرفي، نعم الراجح هو عدم حجية قول اللغوي كما عليه قول جملة من الأعلام[2]

(١) انظر: فرائد الأصول، الأنصاري ،مرتضى، ١ / ١٧٣.
(٢) انظر: المصدر نفسه، ١٧٥ / وينظر ، مصباح الأصول، البهسودي،محمد سرور، ١ / ١٥٢.

المصادر و المراجع

١. الكتاب العزيز القرآن الكريم

٢. الإحتجاج، الطبرسي،أبومنصور أحمد بن علي بن أبي طالب، تحقيق السيدمحمدباقر الخرسان،١٩٦٦م.

٣. الأمالي،الصدوق،محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، مؤسسة البعثة، قم، ١٤١٧هـ.ق،الأولى.

٤. أنوار الهداية في التعليقة على الكفاية ، الخميني، روح الله، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، قم، ١٤٢٧هـ.ق، الثالثة.

٥. بحوث في علم الأصول، الصدر، محمدباقر، تقريرالسيد محمود الهاشمي الشاهرودي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم، ١٤٢٦هـ.ق،الثالثة.

٦. البيان في تفسير القرآن، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم، الأولى.

٧. تحرير الأصول، تقرير عبدالله جوادي آملي، دار الإسراء للنشر، قم،١٤٣٩هـ.ق، الأولى.

٨. تفسير الصافي،الكاشاني،محسن، مكتبة الصدر،طهران،١٤١٥هـ.ق،الثالثة.

٩. تفسير الطبري،الطبري،محمدبن جرير، دار الكتب العلمية.

١٠. تفسير العياشي، العياشي،محمد بن مسعود، تحقيق السيد هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية،طهران.

١١. تهذيب الأحكام، الطوسي،محمد بن الحسن، تحقيق السيد حسن الخرسان،دار الكتب الإسلامية،١٣٦٤هـ.ش،الثالثة.

١٢. تهذيب الأصول، تقرير جعفر السبحاني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، ١٤٢٣هـ.ق، الأولى.

١٣. التوحيد، تحقيق السيد هاشم الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم١٤٢٧هـ.ق، التاسعة .

١٤. الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق أحمد عبالغفار عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ.ق، الرابعة.

١٥. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، البحرانى، يوسف، تحقيق محمد تقي الايرواني، دار الأضواء، بيروت،١٤١٣هـ.ق، الثالثة.

١٦. دراسات في علم الأصول، الخوئي، أبوالقاسم، تقريرالسيد علي الهاشمي الشاهرودي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم،١٤٢٦هـ.ق، الثانية.

١٧. الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية، دار المصطفى لإحياء التراث، بيروت،١٤٢٣هـ.ق، الأولى.

١٨. سلامة القرآن من التحريف ،محمدي (نجارزادكان)،فتح الله ، دار مشعر، ١٤٢٤هـ.ق.

١٩. عيون أخبار الرضا، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،١٤٠٤هـ.ق،الأولى.

٢٠. فرائد الأصول، الأنصاري، مرتضى، لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، قم،١٤٢٤ هـ.ق، الخامسة.

٢١. الفوائد المدنية، الإسترابادي،محمد أمين، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤٤٠هـ.ق، السادسة.

٢٢. مصباح الأصول، تقرير السيد محمد البهسودي، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم، ١٤٢٨هـ.ق، الثالثة.

٢٣. المعجم الأصولي، صنقور،محمد، منشورات نقش،١٤١٦،الثانية.

٢٤. منية المريد في أدب المفيد والمستفيد ،العاملي،زين الدين بن علي، تحقيق رضا المختاري،مكتبة الإعلام الإسلامي،١٤٠٩هـ.ق،الأولى.

٢٥. مؤسسة التاريخ العربي،المجلسي،محمدباقر،بحار الأنوار، بيروت، ١٤١٢هـ.ق، الأولى.

٢٦. الميزان في تفسير القرآن،الطباطبائي،محمدحسين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت،١٤١٧هـ.ق،الأولى.

٢٧. وسائل الشيعة، الحر العاملي، محمدبن الحسن، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت،١٤١٣هـ ق ـ١٩٩٣م، الأولى.